

فقه القرآن

[126] ثم تبين أن أقل مدة الحمل وكمال مدة الرضاع ثلاثون شهرا، فنبه بتلك الآية على ما يستحقه الوالدان من حيث أنهما يكفلانه ويربياه. (باب) (في ذكر ملك الايمان) قال ﷻ تعالى " والذين هم لفروجهم حافظون * الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم " (1). اعلم أن الاماء يستباح وطؤهن باحدى ثلاثة أشياء: العقد عليهن بأذن أهلهن، وبتحليل مالكنهن الرجل من وطئهن واباحته له وان لم يكن هناك عقد، وبأن يملكنهن فيستبيح وطأهن بملك الايمان، وانما يملكنهن بوجوه معلومة من الشرى والهبة والارث والسبي. ولا بأس أن يجمع الرجل بين أختين في الملك لكنه لا يجمع بينهما في الوطئ، لان حكم الجمع بينهما في الوطئ حكم الجمع بينهما في العقد، فمتى ملك أختين ووطئ منهما واحدة لم يجر له وطئ الاخرى حتى تخرج تلك من ملكه بالبيع أو الهبة أو غيرهما. ويجوز أن يملك أمة وأمها، فمتى وطئ احدهما حرمت الاخرى عليه أبدا. وقوله تعالى " قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم " (2) قد تكلمنا عليه من قبل، وكذلك في قوله تعالى " انا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك " (3). وملك اليمين في الايات المراد به الاماء، لان الذكور من المماليك لا خلاف _____ (1) سورة المؤمنون:

5 - 6. 2 - 3) سورة الاحزاب: 50. *